كتاب العقيقة

اخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث ابي هريرة قال الكرماني والتشبيه هنا في اصل
الثواب لا في الكمية ولا في الكيفية والتشبيه لا يلزم المماثلة من جميع الوجوه عروسا
هو نعت يستوي فيه المذكر والمؤنث والعرس مدة بناء الرجل بالمرأة العقيقة بفتح
المهملة اسم لما يذبح عن المولود قال ابو عبيد والاصمعي واصلها الشعر الذي يخرج على
راس المولود وسميت به الشاة التي تذبح عنه في تلك الحالة لانه يحلق عنه ذلك الشعر
عند الذبح وقيل اخذت من العق وهو الشق والقطع باب تسمية المولود غداة يولد
لمن لم يعق زاد ابو ذر عنه اشار الى ان الاحاديث الواردة في تاخير التسمية الى
السابع محمولة على من لم يرد العق عنه فيه قال ابن حجر وهو جمع لطيف لم اره لغيري ان
النجار اعرستم استفهام محذوف الاداة كنى به عن الوطء وللاصيلي بفتح العين
وتشديد الراء وبالهمز للاستفهام وغلطه عياض لان التعريس النزول وقال غيره
يقال اعرس وعرس اذا دخل باهله لغتان وسارة الحربي سيارة لعلهم في المدارس
واميطوا عنه الاذى فسره جماعة بحلق الراس وقال ابن حجر بل يحمل على ما هو اعم من ذلك
وفي رواية لابي الشيخ ويماط عنه اقذاره حديث العقيقة لعلهم كما في النسخ الغلام
مرتهن بعقيقته تذبح عنه في اليوم السابع ويحلق راسه ويسمى الفرع بفتح الفاء
والراء واخره مهملة العتيرة بفتح المهملة وكسر المثناة بوزن عظيمة قال القزاز
فعيلة بمعنى مفعولة من العتر وهو الذبح قال والفرع الخ هذا التفسير من سعيد بن
المسيب كما صرح به في رواية ابي داود وفي سنن ابي قرة انه من الزهري قال الشافعي
الفرع شيء كانوا يذبحونه بكرا يطلبون به البركة فيما يولد بعده قال وانما منع اذا
كان الذبح للطواغيت كما يوخذ من الحديث وان كان لله فلا وبهذا يجمع بينه وبين حديث
الفرع حق اخرجه ابو داود والحاكم وقال غيره يجمع بان معنى لا فرع ولا عتيرة ليس
واجبا.

كتاب الذبائح

١١٨

بواحدة او ليس لها تاكيد الاستحباب كالاضحية وهو نص الشافعي في حرملة على انهما
مستحبان المعراض بكسر الميم وسكون المهملة واخره معجمة سهم لا ريش له ولا نصل وقيل
سهم طويل له اربع قذذ رقاق فاذا رمي به اعترض وقيل نصل عريض له ثقل وقيل
عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وقيل خشبة ثقيلة واخرها عصى محدد راسها
وقيل لا تحدد وقواه النووي وغيره وقيذ بقاف واخره ذال معجمة بوزن عظيم فعيل
بمعنى مفعول وهو قتيل بعصى او حجر او ما لا حد له خزق بفتح الخاء المعجمة والزاي بعدها
قاف اي نفذ بعرضه بفتح العين اي بغير طرفه المحدد الخشني بضم الخاء وفتح الشين
المعجمتين نسبة الى بني خشين بطن من النمر بن وبرة من ثعلب انا بارض قوم اهل كتاب
زاد ابو داود وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في انيتهم الخمر الخذف بمعجمتين
وفاء اخره رمي بحصاة او نواة بين اصبعين لا يصاد به صيد قال المهلب اباح الله الصيد
على صفة فقال تناله ايديكم ورماحكم وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك اذ
هو وقيذ واطلق الشرع ان الخذف لا يصاد به لانه ليس من المجهزات وانبحا بفتح
الكاف واخره همزة وروي بكسرها وتحتية بلا همز والنكاية المبالغة في الاذى يقال
نكيته انكيه ونكانه انكؤه او ضارية صفة لمحذوف والجماعة ضاريا للبخاري لرجل
صياد رقاء بتشديد القاف مهموز كثير الصعود واجرى بفتح الجيم وكسرها وكسر الراء
المشددة نوع من السمك لا قشر له شريح للاصيلي ابو شريح وهو وهم قلات بكسر القاف
وتخفيف اللام واخره مثناة جمع قلت بالفتح وسكون اللام النقر في الحجر يستنقع
فيها الماء السلحفاة بضم المهملة وفتح اللام وسكون المهملة وفاء والف وهاء المري
بضم الميم وسكون الراء الخمرة اخرج فيها ما سيلقي وتغيره في الخمر النينان والشمس
بلفظ الخ والمعنى استعار الذبح للاحلال والنينان السمك جمع نون [illegible]